الأمم المتحدة

A/75/848

الجمعية العامة

Distr.: General
8 April 2021
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 162 من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

اعتمادات الفترة 2020/2019	900 122 49 دولار
الإنفاق في الفترة 2020/2019	400 694 38 دولار
الرصيد الحر للفترة 2020/2019	500 428 10 دولار

140421 120421 21-04633 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 (A/75/752). وتلقت اللجنة خلال نظرها في التقرير معلومات وتوضيحات إضافية من ممثلي الأمين العام، اختُتمت بردود خطية مؤرخة 31 آذار/مارس 2021.

2 - وقد أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في قراره 2350 (2017) ومددها بموجب قرارات اتخذها لاحقا. وقرر المجلس، بموجب قراره 2466 (2019)، تمديد ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ستة أشهر حتى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019، وطلب إلى الأمين العام الشروع في التخطيط اللازم لوجود متكامل مناسب لمنظومة الأمم المتحدة في هايتي والإعداد للانسحاب التدريجي لأفراد البعثة على مراحل والشروع في ذلك قبل 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019، حسب الاقتضاء، ضمانا للانتقال السلس.

3 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قررت، بموجب قرارها 260/72 ألف، مواصلة استخدام الحساب الخاص المُنشأ لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي. وتشير اللجنة أيضا إلى أن الجمعية العامة قد أحاطت علما بتقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في قرارها 287/74. وسيقدم تقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي إلى الجمعية العامة لتنظر فيه خلال دورتها السادسة والسبعين. وترد تعليقات اللجنة وملاحظاتها على تقرير الأداء النهائي لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في التقرير ذي الصلة.

ثانيا - أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020

4 - اعتمدت الجمعية العامة في قرارها 260/74 ألف مبلغاً إجماليه 900 122 49 دولار (صافيه 800 710 47 دولار) للإنفاق على البعثة للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020. وقُسّم المبلغ الإجمالي على الدول الأعضاء كأنصبة مقررة. وبلغ مجموع النفقات للفترة مبلغا إجماليه 400 694 38 دولار (صافيه 100 038 37 دولار)، وهو ما يمثل تنفيذا للميزانية بمعدل 78,8 في المائة. ويمثل الرصيد الحر الناشئ عن ذلك، الذي بلغ إجماليه 500 428 10 دولار، 21,2 في المائة من المستوى العام للموارد التي اعتُمدت للفترة (A/75/752، الفقرة 3 والفرع ثالثا - ألف).

5 - ويعكس الرصيد الحر البالغ 500 428 10 دولار الأثر الصافي للانخفاض في الاحتياجات تحت بند الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (4,8 ملايين دولار)، والزيادة في الاحتياجات تحت بند الموظفين المدنيين (0,4 مليون دولار)، والانخفاض في الاحتياجات تحت بند التكاليف التشغيلية (6,1 ملايين دولار). ويرد تحليل مفصل للفروق في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام عن أداء الميزانية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن بعض الافتراضات التي وُضعت وقت إعداد الميزانية، وأسفرت عن الميزانية المعتمدة بمبلغ 900 122 49 دولار لم تكن قد تحققت، وأن الخصوم المحتملة لم يتسنّ تقديرها بدقة. ونظرا لاستخدام كل من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

نفس الحساب الخاص المعتمد، فقد زاد ذلك من احتمال قيام بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي بتسوية المطالبات القديمة التي كان يمكن رفعها لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.

6 - وفيما يتعلق بالنفقات المندرجة تحت بعض أوجه الإنفاق، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بما يلي:

(أ) في إطار بند رسوم التدريب ولوازمه وخدماته، كانت الاحتياجات الإضافية البالغة 500 11 دولار تُعزى إلى التعاقد مع جهة متخصصة مقدمة للخدمات لتقديم التدريب في الموقع والدعم التقني لتجديد عربات الإطفاء كي تصبح صالحة للعمل، من أجل نقلها من بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي إلى مخزون النشر الاستراتيجي في بريندیزي؛ ولم تكن الميزانية المعتمدة قد رُصد بها مخصص لهذا الغرض.

(ب) في إطار بند فرادى الخبراء الاستشاريين، تعزى الزيادة في الاحتياجات البالغة 700 10 دولار إلى الاستعانة بخبير استشاري لإجراء تحليل للدروس المستفادة من تصفية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي.

(ج) في إطار بند الخدمات الطبية، يعزى انخفاض الاحتياجات بالأساس إلى استخدام المخزونات الموجودة وانخفاض الطلب على الخدمات واللوازم نظرا للخفض التدريجي للبعثة وإغلاقها.

(د) فيما يتعلق بالسفر خارج منطقة البعثة، تعزى 23 رحلة غير مقررة بالأساس إلى ارتفاع عدد الموظفين الذين سافروا إلى هايتي لأداء مهام مؤقتة من مقر الأمم المتحدة وبريندیزي ومكتب الدعم المشترك في الكويت وبعثات حفظ السلام الأخرى، لدعم أنشطة البعثة من أجل كفالة الانتقال السلس إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي والاضطلاع بأنشطة التصفية.

(هـ) في إطار بند المقتنيات، تعزى الزيادة في الاحتياجات بالأساس إلى اقتناء كمية أكبر من اللوازم لتغليف ونقل المعدات وغيرها من المواد من مختلف المعسكرات، مقارنة بالتقديرات المدرجة في الميزانية؛ والاحتياجات الإضافية من قطع الغيار لتجديد معدات السلامة من الحرائق؛ وارتفاع تكاليف الأسمنت والقوالب والرمل والحصى والقوالب الجوفاء؛

(و) فيما يتعلق بارتفاع تكاليف انتهاء خدمة الموظفين الدوليين والوطنيين، استندت التقديرات المدرجة في الميزانية لتكاليف إنهاء الخدمة النهائي للموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين إلى الاتجاهات التاريخية، ولم يتسنّ تقدير الاستحقاقات المتعلقة بإنهاء الخدمة بدقة وقت إعداد الميزانية.

7 - وتحيط اللجنة الاستشارية علما بنقل الأصول من بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي إلى مخزون النشر الاستراتيجي في بريندیزي وإلى بعثات أخرى. **وتكرر اللجنة الاستشارية أن التقرير المقبل عن بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي ينبغي أن يتضمن معلومات شاملة وشفافة عن التصرف في الأصول، بما في ذلك أفضل قيمة للأصول المباعة، وتفاصيل عن أي عملية ذات صلة لسداد/استرداد تكاليف الأصول المنقولة إلى بعثات وعمليات أخرى، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي (انظر A/74/791، الفقرة 5).**

8 - **وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بعدد الرحلات غير المقررة التي أُجريت لأداء مهام مؤقتة، وترى أن موظفي البعثة الحاليين كان من الممكن الاستفادة منهم ومن ومعرفتهم وخبرتهم بالبعثة بقدر أكبر.**

وتوصي اللجنة باستخدام القدرات الداخلية المتاحة من أجل استخلاص دروس مستفادة بشأن استخدام المهام المؤقتة مقارنة باستبقاء موظفي البعثات لأغراض أنشطة الانتقال والتصفية.

9 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن جميع ممتلكات بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي تم التصرف فيها وبأن جميع أنشطة التصفية المتبقية قد أُنجزت. ولم تكن هناك مطالبات معلقة للبعثة بشأن الوفاة والعجز في 12 آذار/مارس 2021، ولكن كان هناك ثلاث مطالبات معلقة ذات صلة بأفراد نظاميين نُشروا في إطار ولاية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.

10 - وزُوِّدت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بالجدول الوارد أدناه الذي يبيِّن المركز المالي كما في 31 آذار/مارس 2021.

موجز المركز المالي في 31 آذار/مارس 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الوصف	*المبلغ*
أولا - الأصول النقدية	**6 238,5**
ثانيا - الاحتياجات من النقدية (الخصوم)	
التبرعات المحصلة مقدماً	577,5
الالتزامات غير المصفّاة، بما فيها التزامات الفترات السابقة	6,1
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم الأخرى	2 994,4
المجموع الفرعي	**3 578,0**
ثالثا - صافي النقدية المتاح/(العجز) (أولا مخصوما منه ثانيا)	**2 660,5**
رابعا - الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء	
(أ) عن السنة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2019	3 144,6
(ب) عن السنة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2020	
'1' الرصيد الحر	10 428,5
'2' الإيرادات الأخرى	
إيرادات الفوائد	117,1
إيرادات أخرى/متنوعة	2 967,3
إلغاء التزامات الفترات السابقة	3 119,7
المجموع الفرعي، الإيرادات الأخرى	**6 204,1**
المجموع الفرعي للأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2020 ('1' + '2')	**16 632,6**
مجموع الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء (أ) + (ب)	**19 777,2**
خامسا - الفائض النقدي/(العجز) (ثالثا مخصوما منه رابعا)	**(17 116,7)**
الاشتراكات غير المسددة من الدول الأعضاء (كما في 31 آذار/مارس 2021)	**26 234,0**

11 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول أعلاه أن، حتى 31 آذار/مارس 2021، كانت الاشتراكات غير المسددة من الدول الأعضاء قد بلغت 000 234 26 دولار. **وتشير اللجنة الاستشارية إلى نداءات الجمعية العامة المتكررة إلى جميع الدول الأعضاء أن تسدد كامل أنصبتها المقررة في الموعد المحدد ودون شروط.**

12 - وفيما يتعلق بعنصر ملاك الموظفين المدنيين، أُبلغت اللجنة الاستشارية عند الاستفسار بأن: (أ) لدى انتهاء ولاية البعثة في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019، كان 50 موظفا دوليا، أو 29,9 في المائة، قد انتهت خدمتهم في بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي؛ (ب) كان 132 موظفا وطنيا، أو 70,9 في المائة، قد انتهت خدمتهم في البعثة، منهم 4 موظفين استقالوا؛ (ج) كان 36 موظفا وطنيا من البعثة قد أُعيد انتدابهم إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي دون انتهاء خدمتهم، كما أُنهيت خدمة موظف وطني واحد وأعيد تعيينه. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن 79 موظفاً دولياً كانوا قد انتُدبوا إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة (بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي)، بينما انتُدب 8 موظفين مؤقتاً إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، وأُعير 4 موظفين إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن المعلومات المقدمة بشأن العمالة تقتصر على البيانات المتاحة في نظام أوموجا. **وترى اللجنة الاستشارية أن الأمانة العامة ينبغي أن تتوافر لها إمكانية الاطلاع على معلومات كاملة عن ملاك الموظفين السابقين في بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، وتأمل أن تقدم إلى الجمعية العامة معلومات مستكملة عند نظرها في هذا التقرير، وكذلك في التقرير المقبل للأمين العام عن البعثة.**

13 - ولاحظت اللجنة الاستشارية في تقريرها السابق أن فصل ثلاثة موظفين معلق حاليا ريثما يصدر قرار من وحدة التقييم الإداري أو الانتهاء من استعراض قضاياهم من جانب محكمة الأمم المتحدة للمنازعات استجابةً لطلبهم، في حين كان ثلاثة موظفين آخرين في إجازة مرضية ممتدة (A/74/791، الفقرة 14). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة عن تعيينات الموظفين الثلاثة في ثلاث دعاوى تقييم إداري مددت إلى ما بعد 31 تموز/يوليه 2020، على النحو التالي: تم التوصل إلى تسوية في الدعوى الأولى لا تترتب عليها آثار مالية في 21 كانون الثاني/يناير 2021؛ ويُتوقع الوصول إلى تسوية في الثانية لا تترتب عليها آثار مالية؛ إلا أن تسوية القضية الثالثة سوف تترتب عليها آثار مالية. وبُت في قضيتين متعلقتين بإجازات مرضية على النحو المقرر في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2020 و 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 على التوالي، حيث أُنهيت خدمة الموظفَين المعنيين على أساس الإعاقة. وانتهت قضية الإجازة المرضية الثالثة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 بوفاة الموظف بعد فترة طويلة من المرض. **وتأمل اللجنة الاستشارية أن يتضمن التقرير المقبل للأمين العام معلومات مستكملة عن تسوية قضايا التقييم الإداري المتبقية، وأي آثار مالية متصلة بها.**

14 - وفيما يتعلق بعملية الانتقال من بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي والفريق القطري، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن فرقة العمل المتكاملة القائمة في هايتي التي تتولى البعثة تنسيق شؤونها، وفرقة العمل المتكاملة القائمة في المقر التي تتولى إدارة عمليات السلام تنسيق شؤونها انخرطتا في عملية تخطيط مشترك منذ بداية عام 2019، عقب نشر بعثة تقييم استراتيجية في كانون الثاني/يناير 2019. وقد أنشئت هذه العملية تحت رعاية نائبة الأمين العام التي أنشأت فيما بعد فريقا توجيهيا على مستوى المديرين لمواصلة دعم نتائج المرحلة الانتقالية ورصدها وتعزيزها. ويجري حاليا إعداد دراسة مشتركة بين إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام ومكتب تنسيق التنمية

وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن الجوانب الموضوعية لعملية الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي. وستقوم الدراسة بما يلي: (أ) تحديد الدروس وأفضل الممارسات التي يمكن الاسترشاد بها في تخطيط المرحلة الانتقالية وإدارتها؛ (ب) تقديم الدروس وأفضل الممارسات العملية والقابلة للنقل إلى الزملاء والشركاء في البلدان التي تمر فيها عمليات الأمم المتحدة بمراحل انتقالية؛ (ج) المساهمة في تنقيح المواد التنظيمية ذات الصلة المتعلقة بالسياسات والتنظيمات؛ (د) وضع توصيات قابلة للتنفيذ، بحسب الاقتضاء والقابلية للتطبيق، من شأنها أن تحسن كفاءة العمليات الانتقالية التي تمر بها الأمم المتحدة وفعاليتها وجدواها. **وتأمل اللجنة الاستشارية في أن يتضمن التقرير المقبل للأمين العام معلومات أكثر تفصيلا عن تنفيذ الانتقال من بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي والفريق القطري.**

15 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن كافة المسؤوليات والتكاليف ذات الصلة لمنطقة قاعدة اللوجستيات، ومقر البعثة، التي يستخدمها مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي نُقلت إليه في كانون الأول/ديسمبر 2019، إذ تبيّن قرب نهاية كانون الأول/ديسمبر 2020 أن المكتب لن يتسنّى نقله قبل انتهاء عملية تصفية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي. وقد حُوِّلت منطقة كبيرة واحدة من القاعدة إلى حكومة هايتي قبل نهاية عملية التصفية، في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

16 - ويشير الأمين العام، في الفقرة 21 من تقريره إلى أن، في أعقاب قرار منح هايتي الأهلية لتلقي الدعم من صندوق بناء السلام لمدة خمس سنوات، وضع الفريق القطري أربعة مقترحات مشاريع، بمشورة تقنية من العناصر ذات الصلة في البعثة وبالتشاور مع النظراء والشركاء الوطنيين. وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن كل مشروع يموله صندوق بناء السلام في هايتي يكان قد استُعرض من خلال عملية الموافقة على المشاريع واستند إلى وثيقة مشروع وميزانية مفصلتين. وشاركت البعثة، حتى نهاية فترة ولايتها في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019، في تصميم وثائق المشاريع. وأنشئ فريق لبناء السلام يضم موظفين من فريق الأمم المتحدة القطري والبعثة لدعم تنفيذ المشاريع، وكان يجتمع بانتظام، حتى نهاية ولاية البعثة، لكفالة إقامة روابط بين المشاريع المشمولة في الحافظة.

ثالثا - الخاتمة

17 - كما أُشير أعلاه، تستخدم بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي الحساب الخاص الذي أُنشئ لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وسيقدَّم تقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي خلال الدورة السادسة والسبعين. **وفي حين تلاحظ اللجنة الاستشارية أن استخدام الحساب الخاص لكل من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي ربما يكون قد يسّر المرحلة الانتقالية للبعثتين ومراحل البدء لبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، فإنها تشعر بالقلق إزاء أثر الحساب المشترك وما يترتب عليه من خلط لأصول البعثتين وخصومهما في مرحلتي الإغلاق والتصفية. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يُعدَ، باستخدام القدرات الداخلية المتاحة، الدروس المستفادة بشأن المزايا والتحديات المتعلقة بكيفية استخدام آلية الحساب المشترك هذه.**

18 - ويرد الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما فيما يتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في الفقرة 44 من تقرير الأمين العام. ويُطلب إلى الجمعية العامة ما يلي: (أ) الإحاطة علما بالمبلغ الإجمالي 600 632 16 دولار، الذي يشمل الرصيد الحر البالغ 500 428 10 دولار فيما يتعلق بالفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 والإيرادات الأخرى للفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2020 وقدرها 100 204 6 دولار المتأتية من إيرادات الاستثمار (100 117 دولار)، والإيرادات الأخرى/المتنوعة (300 967 2 دولار)، وإلغاء التزامات الفترات السابقة (700 119 3 دولار)؛ (ب) إرجاء البت في كيفية التعامل مع المبلغ الإجمالي 600 632 16 دولار المشار إليه في البند (أ)، إلى حين نظر الجمعية العامة في تقرير الأداء النهائي للبعثة.

19 - وتحيط اللجنة الاستشارية علما بصافي النقدية المتاح في 31 آذار/مارس 2021 وقدره 500 660 2 دولار (انظر الجدول 1 أعلاه). **وتأمل اللجنة الاستشارية أن تقدَّم معلومات مستكملة عن أصول بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي وخصومها ورصيدها النقدي إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير. وإضافةً إلى ذلك، تأمل اللجنة أن تقدَّم أيضا معلومات عن حالة المدفوعات المقدمة للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة وتسويات المطالبات المتعلقة بالوفاة والعجز إلى الجمعية العامة في الوقت نفسه.**